هل تعلمين؟ فترة الخدمه الاسبوعيه لا تقل عن 40 ساعه خلال 5 أيام لفترة 12 شهر متتاليات التي تتضمن أيام العطل!

مبروك! بدأتي التطوع ومعكي بطاقة متطوعه , عند عرضه في شركة المواصلات ستحصلين على سفريات بالمجان

اذا ضاعت البطاقه سيخصم من مصروف الجيب مبلغ بقيمة 15 شيقل

هل تعلم!

عليك تعبئة استمارة الحضور يوميا,الذي يشمل أيام العطل ووثائق طبيه وفترات غير معدوده يجب إعطائه للمركز حتى ال3 من كل شهر جديد ممضيا من قبل المسؤول

من المسؤول عنك في مكان الخدمه؟

بكل مكان تطوع هناك مسؤول عنك هو من يمضي استمارة الحضور في مكان الخدمه وهو من يمكن لكم أيام العطل حسب قانون الخدمه

لا يستطيع المسؤول ان ينقص من ساعات الخدمه واذا خرجت باكرا يجب ان تكمل الساعات

يجب عليك الحفاظ على نسخ الحضور نسخه لك ونسخه في مكان الخدمه

تذكروا عدم ارسالها في الوقت المحدد تعطل مصروف الجيب

عليك التصرف بشكل لائق بمكان الخدمه , لباس متواضع والعمل بشكل أخلاقي وجدي ,عليكم التواجد في الوقت المحدد

يجب الحفاظ على السريه التامه بكل شيء يتعلق في الخدمه

أوقفوا لكم الخدمه , الجمعيه ليست مجبره ان تضعكم بمكان خدمه اخر

مكان الخدمه مجبر بابقائك 14 يوم

قررت انهاء الخدمه عليك اخبار المركز 14 قبل

عطله!!!!!!!

تطوع 5 أيام اسبوعيه =22 أيام عطله

تطوع 6 أيام اسبوعيه=26 أيام عطله

يجب استغلال أيام العطله في نفس السنه

متطوعين من الوسط العربي والدرزي ,مكان الخدمه ملزم بتمكين أيام عطلة العيد- وتحسب كيوم عطله عادي

تدرسون للامتحان -مسموح الغياب مره في السنه لمدة 3 أيام متتاليه يومين قبل الامتحان ويوم الامتحان

اذا اغلق مكان الخدمه بسبب الأحوال الجويه فلا حاجه بان تتواجدوا ويحسب كيوم خدمه عادي

لمن يتزوج – فترة الزفاف المتاحه هي 7 أيام متتاليه مع يوم الزفاف

انا مريض – عليكم باعلام المركز والمسؤول في مكان الخدمه , الغياب مسموح 30 يوم لسبب طبي لسنه كامله

اذا كانت الفتره أطول فهناك لجنه طبيه وهي من ستقرر.

تخططون ليوم عطله يجب اعلام المسؤول في مكان الخدمه وأيضا المركز

الغياب دون اعلام أي احد مخالفه للقانون

اضراب -على المتطوع التواجد في مكان الخدمه واذا طالت الخدمه اكثر من أسبوع عليكم إعطاء المسؤول استمارة الحضور كي يمضي عليها

ليس من الممكن العمل او التعليم في السنه الأولى في السنه الثانيه ممكن مع موافقة عمل وموافقه من المسؤول في مكان الخدمه وتعطى الموافقه بشرط انه لا يوجد اصطدام مع ساعات الخدمه

هناك أيام دورات استكمال والحضور الزامي -عدم التواجد يحسب كيوم عطله

لأول سنة خدمه الموافقه محدده ل12 ساعه اسبوعيه

لثاني سنه ل20 ساعه اسبوعيه

بمقدور الجمعيه إيقاف الموافقه اذا كان أي خلل من قبل المتطوع- عمل بدون موافقه يؤدي الى انهاء الخدمه

في كل شهر لكم مصروف جيب بشرط ان تكون استمارة الحضور موجوده – لحسابكم الشخصي فقط -اذا تواجدتم اقل من 14 على مدار الشهر لن تحصلوا على المصروف

انتن مأمنات من قبل الجمعيه وبحال انهيتم الخدمه فعليكم دفع التامين